

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1996/L.51
26 August 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

الدورة الثامنة والأربعون

البند ١٤ من جدول الأعمال

التمييز ضد الشعوب الأصلية

السيد ألفونسو مارتينيز، السيد بوسيت، السيد
بوتكيفيتش، السيد فيكس، السيد غيسه، السيد إيبارا،
السيد خليل، السيد كوفنا، السيدة ميونو، السيدة ورزافي،
السيد ييمر، السيد بوكوتا، السيد زونغ: مشروع قرار

١٩٩٦... حماية تراث الشعوب الأصلية

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢/١٩٩١ المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩١، الذي قررت به أن تعهد للسيدة إيريك - إيرين أ. دايس، بوصفها مقررة خاصة، بمهمة إعداد دراسة عن التدابير التي ينبغي أن يتخذها المجتمع الدولي لتعزيز احترام الملكية الثقافية للشعوب الأصلية،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤٤/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٣، الذي أعربت فيه عن بالغ تقديرها للمقررة الخاصة، السيدة إيريك - إيرين أ. دايس، للدراسة الشاملة التي وضعتها حول حماية الملكية الثقافية والفكرية للشعوب الأصلية (E/CN.4/Sub.2/1993/28)، ورجتها فيه توسيع دراستها بغرض وضع مشروع مبادئ عامة ومبادئ توجيهية لحماية تراث الشعوب الأصلية،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٤٠/١٩٩٥ المؤرخ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥ والذي أعربت فيه عن بالغ تقديرها للمقررة الخاصة لتقريرها الممتاز عن حماية تراث الشعوب الأصلية (E/CN.4/Sub.2/1995/26) ومشروع المبادئ والخطوط التوجيهية المرفقة به، ورجت منها أن تعد تقريراً تكميلياً يشمل فصلاً يتناول الأنشطة ذات الصلة التي اضطلع بها في محافل أخرى وأن تقدمه إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والأربعين،

وإذ تحيط علماً بمقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٤/١٩٩٢ المؤرخ في ٣ آذار/مارس ١٩٩٢ و١٠٥/١٩٩٤ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، وبقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٣/١٩٩٦ المؤرخ في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٦،

وإذ تحيط علماً أيضاً بمقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٦/١٩٩٢ المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٢، و٢٧٤/١٩٩٤ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، و٢٩٧/١٩٩٥ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥،

وإذ تضع في اعتبارها أن غالبية من الحكومات قد اعترفت بالحاجة إلى احترام وصون وحفظ معارف وابتكارات وممارسات مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية المناسبة لحفظ التنوع البيولوجي كما ورد وصفها في المادة ٨(ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإذ تقر بأن من أهداف العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ١٥٧/٥٠ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، تعزيز وحماية حقوق السكان الأصليين وتمكينهم من التوصل إلى الخيارات التي تمكنهم من الاحتفاظ بهويتهم الثقافية مع المشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومع الاحترام الكامل لقيمهم الثقافية ولغاتهم وتقاليدهم وأشكال التنظيم الاجتماعي السائدة بينهم،

وإذ تقر أيضاً بالحاجة العاجلة التي عبر عنها مراراً ممثلو السكان الأصليين في الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين إلى وضع معايير دولية وتحقيق تعاون دولي في هذا الميدان،

وقد نظرت في التقرير التكميلي المقدم من المقررة الخاصة،

وإذ تؤمن بأن المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية لحماية تراث الشعوب الأصلية المرفقة بالتقرير النهائي للمقرررة الخاصة (E/CN.4/Sub.2/1995/26) تتسق مع المعايير القائمة في ميادين حقوق الإنسان والبيئة والتجارة،

وإذ تضع في اعتبارها توصية الجمعية العامة في قرارها ١٥٧/٥٠ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بأن يعمد الأمين العام إلى القيام باستعراض للآليات والإجراءات والبرامج الراهنة داخل الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسكان الأصليين وبأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين،

١- تشني على المقرررة الخاصة السيدة إيريك - إيرين أ. دايس للمعلومات والإيضاحات والتوصيات الإضافية الواردة في تقريرها التكميلي (E/CN.4/Sub.2/1996/22)؛

٢- تحيط علماً مع الارتياح بالتعليقات التفصيلية التي تلقتها المقرررة الخاصة من الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية؛

٣- تقرر إحالة المبادئ العامة والتوجيهية المرفقة بالتقرير النهائي للمقرررة الخاصة (E/CN.4/Sub.2/1995/26) إلى لجنة حقوق الإنسان مع التوصية باعتمادها؛

٤- ترحب بقرار المنظمة العالمية للملكية الفكرية، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، تنظيم ندوة دولية عن صون الفنون الشعبية وحمايتها قانوناً، وتأذن للمقرررة الخاصة بالمشاركة في هذه الندوة؛

٥- ترحب أيضاً بالأولوية العالية المعطاة لحماية المعارف التقليدية للشعوب الأصلية من قبل الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، فضلاً عن العمل الفني الذي يضطلع به حالياً الأمين التنفيذي للإتفاقية؛

٦- تعترف بأهمية تنسيق جهود شتى محافل الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية التي اضطلعت بمبادرات لوضع المعايير في ميدان حقوق الملكية الفكرية، بما يشمل حقوق الشعوب الأصلية فيما يتعلق بمعارفهم التقليدية؛

٧- ترجو من الأمين العام أن يعقد، في أبكر فرصة ممكنة، اجتماعاً فنياً لممثلي المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة التجارة العالمية مع المقرررة الخاصة، للنظر في تحسين التنسيق والتعاون في هذا الميدان، وأن يحيل تقرير هذا الاجتماع إلى اللجنة الفرعية ولجنة حقوق الإنسان؛

٨- تؤيد توصية المقرررة الخاصة بأن يعهد إلى أحد أعضاء الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين بولاية تبادل المعلومات مع جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة المشاركة في أنشطة تعنى بتراث

الشعوب الأصلية بغية تيسير التعاون والتنسيق والتشجيع على مشاركة السكان الأصليين في جهودها على أكبر مستوى ممكن؛

٩- توصي لجنة حقوق الإنسان باعتماد مشروع المقرر التالي:

"إن لجنة حقوق الإنسان، وقد أحاطت علماً بقرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ١٩٩٦/... المؤرخ في ١٩٩٦، وقد نظرت في التوصيات الواردة في التقرير التكميلي المقدم من المقررة الخاصة السيدة إيريك - إيرين أ. دايس بشأن حماية تراث الشعوب الأصلية (E/CN.4/Sub.2/1996/22)، توصي بأن يُعهد إلى السيدة إيريك - إيرين أ. دايس بولاية متواصلة لتبادل المعلومات مع جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة المشاركة في أنشطة تعنى بتراث الشعوب الأصلية، بغية تيسير التعاون والتنسيق، والتشجيع على مشاركة السكان الأصليين مشاركة كاملة في هذه الجهود. وترجو اللجنة من الأمين العام أن يعقد، في أبكر فرصة ممكنة، اجتماعاً فنياً لممثلي المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة التجارة العالمية مع المقررة الخاصة، للنظر في تحسين التنسيق والتعاون في هذا الميدان، وأن يحيل تقرير هذا الاجتماع إلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ولجنة حقوق الإنسان. كما ترحو اللجنة من الأمين العام أن يقدم للمقررة الخاصة للجنة الفرعية كل المساعدة اللازمة لإنجاز عملها".

- - - - -